

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة :

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٥ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء صندوق تطوير المناطق العشوائية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض اختصاصاته :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٤٣ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس إدارة صندوق تطوير المناطق العشوائية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق تطوير المناطق العشوائية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٥٢ لسنة ٢٠١٤ بتحديد اختصاصات وزارة الدولة للتطوير الحضري والعشوائيات :

وعلى ما عرضته وزيرة الدولة للتطوير الحضري والعشوائيات :

قرار:

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل مجلس إدارة صندوق تطوير المناطق العشوائية برئاسة وزيرة الدولة للتطوير الحضري والعشوائيات وعضوية كل من السادة :

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري .

وزير التنمية المحلية .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

وزير المالية .

وزيرة التضامن الاجتماعي .

وزيرة التعاون الدولي .

الدكتورة / دينا كمال الدين شهيب - أستاذ - خبير تطوير عشوائيات .

الدكتورة / منال البطاران - رئيس مركز بحوث الإسكان .

الدكتورة / منى زكريا - استشارية معمارية .

الدكتور / فاروق العقدة - رئيس مجلس أمناء صندوق دعم مصر .

الدكتور / على جمعة - جمعية مصر الخير .

الأستاذ / أمين هشام عز العرب - رئيس اتحاد بنوك مصر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٥ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب